

بسم الله الرحمن الرحيم

محدود

Ministry of Defense
Secretary General office
General Directorate for
Contracts and sales

وزارة الدفاع
مكتب الأمين العام
المديرية العامة للعقود والمبيعات
مديرية العقود الخارجية

العدد: ق ١١/٧/١ / ٢٠٢٤
التاريخ: ٥ / ١١ / ٢٠٢٤



وزارة الدفاع
(السوارة)
العدد: 2571
التاريخ: ٥ / ١١ / ٢٠٢٤

الى / وزارة الخارجية / الدائرة الاعلامية
الموضوع / نشر اعلان المناقصة العامة رقم (٢٣) لسنة ٢٠٢٤
تجهيز اجهزة اختصاصية مع النصب والتشغيل

والتدريب

كتاب وزارة الخارجية / الدائرة الاعلامية عاجل جدا العدد: ٢٢٤/٣/٢٤ في ٢٠٢٤/٤/٢
مرافق طيا صورة ضوئية من اعلان المناقصة اعلاه باللغتين العربية والانكليزية لنشرها لدى
الملحقيات والسفارات العراقية في الخارج .

للتفضل بالاطلاع و اعلامنا ... مع التقدير

المرفقات

(١) اعلان المناقصة



مدير عام
المديرية العامة للعقود والمبيعات
٥ ت ٢٠٢٤

٣٠٥

نسخة الى
اضارة المناقصة رقم (٢٣) لسنة ٢٠٢٤

or banks accredited to Central bank of Iraq for Iraqi or foreign companies that have representative in Iraq, and banks accredited to Trade Bank of Iraq (TBI) for the foreign companies that have representative in Iraq.

11. Iraqi bidders and foreign companies, that have branch or representation bureau in Iraq shall submit a no – objection letter to participate in tenders issued by the General Taxes authority addressed to the ministry of defense with confirmation of granting tax identity & number and to submit tax clearance letter when awarding.
12. First party has the right to confiscate the bid bond of the winner when retract to sign contract after being notified of awarding or when bidders withdraw within the offer validity after the tender closing date or refuse to correct prices errors in offers and their consequences on awarding, there will be legal measurements stated in governmental contracts instructions # 2 of 2014.
13. To submit a final clearance letter issued by Department of Pension and Social Security as for Iraqi companies and foreign ones that has representation bureau or a branch in Iraq.
14. To deduct stamp's fee at rate (0.003) of the contract's amount at the same contract's currency as per act. # 71 of 2012 and (0.001) of contract's amount as per judicial fee on condition not to exceed amount (10.000) ten Iraqi dinars according to (act # 11 of 2015).
15. Neither government nor State officials have the right to take part in tenders directly or indirectly as per the existent rules.
16. Iraqi and foreign companies (which have a bureau of representation or branch in Iraq) have to submit a letter issued by Accountants & Auditors Syndicate or Association certifies the legal status of the accountant who submits the final accounts for last two years within the documents of companies.
17. To write total and unit prices of the offer's documents in (fourth & sixth section). Written prices will be based when prices differ with prices in figures, also unit will be accredited when there is an error in total. in event one item or more left not priced then their prices will be accounted according to total cost .
18. The company shall submit the financial statements for the last two years as a minimum.
19. The company commits to present a list of implemented similar works supported with the endorsing of concerned contracting parties included with implementing level because it is matched to the tender.
20. Bidders' addresses stated in their offers shall be based in correspondences and notifications and they have to notify first party when any changes occurred within (7) days following.
21. First party has the right to deduct any debts (if there is any) related to second party's payments as per act # (56) 1977.
22. Contract shall subject to all Iraqi valid acts even the Income Taxes Law # 113 of 1982 and its instructions and amendments.
23. Winner shall bear all taxes and fees that imposed as per the valid laws.
24. Iraqi bidders must submit a document certifies withholding the ration card of the authorized directors and company's owners. as per minister's council letter # 1/7/3/ 22543 dated on 23rd Nov. 2011 (that is just for Iraqi bidders).
25. No scrape or amendment in the tender's documents shall be accepted.
26. If many bidders take part in one tender, their responsibility must be symbiotic and solidarity, their ratified contract's partnership must be submitted.
27. If tender cancelled by the buyer, bill fees only shall be returned to bidders without any compensation.
28. An authorized manager of more than one company shall be allowed to submit only one proposal for the same tender.

وزارة الدفاع
المديرية العامة للعقود والمبيعات
اعلان مناقصة عامة رقم (٢٣) لسنة ٢٠٢٤
تجهيز اجهزة اختصاصية مع النصب والتشغيل والتدريب

العدد: ٦٥٨

التاريخ: ١٥ / ١١ / ٢٠٢٤

الى: السادة

م / اعلان مناقصة عامة رقم (٢٣) لسنة ٢٠٢٤
تجهيز اجهزة اختصاصية مع النصب والتشغيل والتدريب

يسر وزارة الدفاع / المديرية العامة للعقود والمبيعات بدعوة مقدمي العطاءات المؤهلين و ذوي الخبرة لتقديم عطاءاتهم لتجهيز (اجهزة اختصاصية مع النصب والتشغيل والتدريب) على مقدمي العطاء المؤهلين والراغبين في الحصول على معلومات اضافية الاتصال بالمديرية العامة للعقود والمبيعات من الساعة (٩٠٠ الى الساعة ١٥٠٠) وعلى الايميل :

١. moddg-contracts@mod.mil.iq او الاتصال على الموبايل (٠٧٩٠٢٧٨٣١٣٦) وكما موضحة في التعليمات الى مقدمي العطاءات .

٢. متطلبات التاهيل المطلوبة: تجهيز اجهزة اختصاصية مع النصب والتشغيل والتدريب .

٣. بامكان مقدمي العطاء المهتمين بشراء وثائق العطاء بعد تقديم طلب تحريري (كتاب رسمي) مضمون الى وزارة الدفاع / المديرية العامة للعقود والمبيعات وبعد دفع قيمة البيع البالغة (٢٥٠,٠٠٠) فقط منتان وخمسون الف دينار لاغيرها ويكون الدفع الالكتروني .

٤. يتم تسليم العطاءات الى العنوان الاتي (وزارة الدفاع / بغداد / نهاية جسر الجمهورية

كرادة مريم) في الموعد المحدد لغاية الساعة ١٢٠٠ من يوم الثلاثاء المصادف ١٩ / ١١ / ٢٠٢٤ .
العطاءات المتأخرة سوف ترفض وسيتم فتح العطاءات في حضور مقدمي العطاءات او ممثلهم الراغبين في الحضور في العنوان الاتي : وزارة الدفاع / بغداد/قرب جسر الجمهورية (كرادة مريم) في الساعة ١٣٠٠ من يوم الثلاثاء المصادف ١٩ / ١١ / ٢٠٢٤ .

٥. اعلان المناقصة للفترة من يوم الاربعاء المصادف ٦ / ١١ / ٢٠٢٤ ولغاية الساعة (١٢٠٠) من يوم الثلاثاء المصادف ١٩ / ١١ / ٢٠٢٤ .

٦. تبلغ الكلفة التخمينية الكلية (٩٠٦,٠٢٠) فقط تسعمائة وستة الف وعشرون دولار فقط مايعادل (١,١٧٧,٨٢٦,٠٠٠) فقط مليار ومائة وسبعة وسبعون مليون وثمانمائة وستة وعشرون الف دينار عراقي لا غيرها محسوبا على اساس سعر الصرف (١٣٠٠) دينار لكل دولار .

٧. فترة التجهيز (٢٧٠) يوم تقويمي .

٨. المنشأ: اليابان تجميع في اليابان , المانيا , انكلترا

٩. تقديم التامينات الاولية بنسبة (٣%) من الكلفة التخمينية على شكل اخطاير يتصلها (الامتثال والبيانات) او سفتجة صادرة من مصرف حكومي او مصرف معتمد لدى البنك المركزي العراقي لامر وزارة الدفاع / المديرية العامة للعقود والمبيعات يذكر فيها اسم ورقم المناقصة على ان تثبت العناوين الوظيفية لمصدري خطابات الضمان وان يكون نافذا لمدة ستة اشهر .



٢٠. يتم اعتماد عنوان الشركة المثبت في العطاء عنوانا للمراسلات والتبليغات وعلى الشركة الإبلاغ بكل تغيير يطرأ على هذا العنوان خلال مدة (٧) سبعة ايام من تاريخ حصوله .

٢١. في حالة تحقق ديون بذمة الطرف الثاني يحق للطرف الاول تحصيل الديون بموجب قانون تحصيل الديون الحكومية العراقي رقم (٥٦) لسنة ١٩٧٧ .

٢٢. العقد خاضع لجميع القوانين النافذة بضمنها قانون ضريبة الدخل المرقم (١١٣) لسنة ١٩٨٢ وتعديلاته وتعليماته .

٢٣. يتحمل من ترسو عليه المناقصة كافة الضرائب والرسوم المفروضة بموجب القوانين النافذة .

٢٤. يلتزم مقدمي العطاءات من الشركات العراقية بتقديم ما يثبت حجب البطاقة التموينية للمدير المفوض واصحاب الشركات استنادا لكتاب الامانة العامة لمجلس الوزراء العــــدد:
س ل ٢٥٤٣/٣/٧/١ في ٢٠١١/١١/٢٣ .

٢٥. لايجوز لمقدم العطاء شطب او حك اي بند من بنود وثائق المناقصة او اجراء اي تعديل عليها .

٢٦. في حالة اشتراك اكثر من مناقص في تقديم عطاء واحد لتنفيذ العقد تكون مسؤوليتهم تضامنية تكافية في ذلك لتنفيذه على ان يقدم عقد المشاركة مصادق عليه اصوليا مع العطاء .

٢٧. في حالة الغاء المناقصة فسوف يتم اعادة ثمن شراء الوثائق الخاصة بالمناقصة فقط دون تعويض مقدمي العطاءات .

٢٨. لايجوز لمدير مفوض لاكثر من شركة تقديم اكثر من عطاء واحد في المناقصة الواحدة .

٢٩. استنادا لقرار مجلس الوزراء رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٨ تلتزم الشركات الاجنبية بتقديم تعهدا بعدم وجود مطالبات مالية غير محسومة تجاه المؤسسات العراقية خلال مدة لاتزيد عن (٣٠) ثلاثون يوما من تاريخ التبليغ بقرار الاحالة على ان يكون اجراء التسوية شرطا لاصدار قرار الاحالة وبخلافه يتم استبعاده وفي حالة وجود مطالبات تتعهد الشركات الاجنبية بالاتفاق بالقيام بتسوية مرضية وفقا لاتفاقية نادي باريس او وفقا لقرار مجلس الوزراء رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٤ او شطب الدين كليا خلال مدة لاتزيد عن (٣٠) يوم من تاريخ التبليغ بقرار الاحالة على شرط ان يكون اجراء التسوية شرطا لاصدار قرار الاحالة وبخلاف ذلك يتم استبعاده وتتعهد الشركات الاجنبية بعدم اجراء اي مطالبة قضائية او ادارية على اي مديونية بحق الجانب العراقي بعد الاحالة بصورة مباشرة او غير مباشرة من خلال البيع او التنازل للغير عن جزء او كل الدين بصفة رضائية او قضائية .

٣٠. تلتزم الشركات الاجنبية التي ترغب بتقديم عطائها تسجيل فرع لها في العراق خلال مدة لاتتجاوز (١٥) خمسة عشر يوما من تاريخ التبليغ بكتاب الاحالة وبخلافه تعد ناكلة .

